مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة: المجلد (05)، العدد (01) / 2020
PISSN : 2572-0198 / EISSN : 2676-1572

جاهزية الجزائر لاستخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصال: المؤشرات والمعوقات

Algeria readiness to use information and communication technologies: indicators and constraints

د.دريز جمال [1]، د.خنوش صليحة [2]

[1] جامعة الجزائر 3 (الجزائر)
[2] جامعة المدية (الجزائر)

تاريخ الاستلام: 2020/03/16 **تاريخ القبول:** 2020/06/27 **تاريخ النشر:** 2021/06/05

ملخص: تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على دور الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية في توجيه تعاملات المصارف الإسلامية بما ينسجم مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والتقيد بالمعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي) وكذلك دورها في مكافحة ظاهرة غسيل الأموال ولغرض التحقق من مدى التزام المصرف بالفتاوى والقرارات التي تصدرها هيئة الرقابة الشرعية لدى المصرف كان لابد من دراسة الدور الذي يلعبه التدقيق الشرعي الداخلي في التحقق من مدى الالتزام بالفتاوى والقرارات التي تصدرها هذه الهيئة فيما يخص إجراءات الحد من عمليات غسيل الأموال .ولتحقيق هدف البحث تم توزيع استمارة استبانة تضمنت محورين المحور الأول اختص بالرقابة الشرعية حيث وزعت (29) استمارة على أعضاء الهيئة الشرعية لدى المصارف ومدراء التدقيق فيها , فيما تناول المحور الثاني التدقيق الشرعي الداخلي حيث وزعت (15) استمارة على العاملين في أقسام التدقيق الشرعي الداخلي وبقية الموظفين العاملين لدى المصارف عينة البحث والتي كانت أربعة مصارف إسلامية ثلاث منها مصارف خاصة ومصرف واحد حكومي .وتوصلت الدراسة إلى عدد من التوصيات لتعزيز دور الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي الداخلي من أهمها الإسهام الفاعل من قبل هيئات الرقابة الشرعية في جميع المصارف الإسلامية بضرورة التوافق بالفتاوى الصادرة منها وخاصة فيما يتعلق بحالات غسيل الأموال ووضع قواعد وإجراءات وضوابط محددة للحد منها وبالتعاون مع البنك المركزي العراقي وكذلك التشديد على إجراءات الرصد والمتابعة لعمليات التحويل المصرفي بين المصارف الوسيطة عبر استخدام حسابات واعتماد تدابير شرعية لمصادرة الأموال غير الشرعية (Nostro ,Vostro) فضلا عن ضرورة حصول رئيس قسم التدقيق الشرعي الداخلي على شهادة المراقب الشرعي المعتمد (CSAA), الممنوحة من قبل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي) (AAOIFI) .

الكلمات المفتاحية: الرقابة الشرعية، التدقيق الشرعي الداخلي، غسيل الأموال، المصارف الإسلامية

تصنيف JEL : *H83 ؛ M42 ؛G24*

Abstract: *The objective of this study is to identify the role of Sharia supervision in Islamic banks in guiding the transactions of Islamic banks in accordance with the provisions and principles of Islamic Shari'a and to comply with the Islamic Shari'a standards of the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions (IOFI) and its role in combating money laundering. And the decisions issued by the Sharia Supervisory Board at the bank, it was necessary to study the role played by the internal Shari'ah audit in verifying the extent of compliance with the fatwas and decisions issued by this body in terms of Measures to limit money laundering.In order to achieve the objective of the research, a questionnaire was distributed in two axes. The first axis was assigned to the Shari'a Supervisory Board, where 29 forms were distributed to members of the Sharia Committee at the banks and their audit managers. The employees of the banks sample the research, which were four Islamic banks, three private and one government.The study reached a number of recommendations to strengthen the role of Shari'a supervision and internal legal auditing, the most important of which is the effective contribution by the Shari'ah Supervisory Boards in all Islamic banks to the need to comply with the fatwas issued by them, especially with regard to cases of money laundering and the establishment of specific rules, procedures and controls to limit them and in cooperation with the Central Bank of Iraq.Emphasize the monitoring and follow-up procedures for bank transfers between central banks through the use of accounts and the adoption of legitimate measures to confiscate illegal funds (Nostro, Vostro). In addition, the Head of the Internal Shari'a Audit Department has obtained the certificate of the Certified Legal Controller (CSAA), which is granted by the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions (AAOIFI)*

Keywords: *Shari'a Supervision, Internal shari'a Audit, Laundering money, Islamic Banks*

Jel Classification Codes: *H83 ؛ M42 ؛G24*

المؤلف المرسل: خنوش صليحة، khennouche.saliha@univ-medea.dz

المقدمة

تعد ظاهرة غسيل الأموال أحد صور الجرائم الاقتصادية التي تهدف إلى إضفاء الشرعية على أموال هي في الأصل متأتية من مصادر غير مشروعة , وتعتبر المصارف هي الحلقة والوسيلة الفعالة التي يستخدمها غاسلو الأموال لتبييض أموالهم السوداء والتمويه عن مصدرها وكأي من المصارف الأخرى قد تكون المصارف الإسلامية أحدى الحلقات التي تمرر من خلالها الأموال الفاسدة لغرض تبييضها وإضفاء الشرعية عليها , غير أن أهم ما يميز المصارف الإسلامية عن غيرها من المصارف هو التزامها عند أداءها لأنشطتها وتقديم خدماتها ومعاملاتها المصرفية بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية , لذا أصبح من المهم أن تكون هناك رقابة شرعية في الهيكل التنظيمي لهذه المصارف تقوم بالتحقق من مدى التزام هذه المؤسسات بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والتأكد من هوية المصرف الإسلامي وتطبيقه لشرع الله عز وجل وابتعاده عن الشبهات في تعاملاته المصرفية ومنها ظاهرة غسيل الأموال , ولغرض التحقق من مدى التزام إدارة المصرف بالفتاوى التي تصدرها هيئة الرقابة الشرعية كان لابد أن تكون هناك جهة داخلية رقابية مهمتها مساعدة الإدارة في القيام بمسؤولياتها تجاه الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية ألا وهي التدقيق الشرعي الداخلي ، من هنا وقع اختيارنا على هذا الموضوع ليكون عنوانا لبحثنا الذي يركز على الدور الذي تلعبه الرقابة الشرعية و التدقيق الشرعي الداخلي لمواجهة ظاهرة غسيل الأموال والحد منها ووفق المحاور الآتية :

– **مشكلة البحث** : تتضمن مشكلة البحث الآتي :

- قصور التدقيق الشرعي الداخلي في إيجاد أنموذج لتحديد إجراءات وبرامج مكتوبة وموثقة كافية لمكافحة غسيل الأموال أو تعليمات داخلية صادرة من المصارف الإسلامية في هذا المجال.
- أن العاملين في هيئة الرقابة الشرعية و أقسام التدقيق الشرعي الداخلي في المصارف الإسلامية في العراق لا يمتلكون الخبرة والتدريب الكافي والكفاءة للقيام بإجراءات الرقابة على غسيل الأموال.

– **هدف البحث**: يهدف البحث إلى التعرف على دور وفاعلية كل من الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي الداخلي للحد من عمليات غسيل الأموال في المصارف الإسلامية في العراق و تفعيل الإجراءات المتعلقة بها .

– **أهمية البحث** : تتمحور أهمية البحث في الدور الذي يمكن أن تقوم به كلا من الرقابة الشرعية و التدقيق الشرعي الداخلي في المصارف الإسلامية في مكافحة ظاهرة غسيل الأموال .

– **فرضية البحث** :

- أن التحقق من مدى قيام المصارف الإسلامية بدورها في مكافحة غسيل الأموال يتطلب وجود رقابة شرعية فعالة .
- أن التحقق من مدى قيام المصارف الإسلامية بدورها في مكافحة غسيل الأموال يتطلب وجود تدقيق شرعي داخلي فعال .

– **منهج البحث** : لتحقيق أهداف وفرضية البحث تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي وذلك بالاستعانة بالكتب والاطاريح والرسائل الجامعية والدوريات والانترنيت في الجانب النظري من البحث , اما الجانب العملي فقد تم تصميم استمارة استبانة تضمنت مجموعة من الأسئلة لدراسة متغيرات البحث وذلك من اجل اختبار فرضية البحث وتم اختيار مقياس ليكرت الخماسي لتحديد بدائل الإجابة المتاحة .

1. الإطار النظري للدراسة (الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي الداخلي)

يعد التدقيق الشرعي الركيزة الأساسية التي تميز عمل المؤسسات الإسلامية لقيامه بالتحقق من مدى التزام هذه المؤسسات بالأحكام والمبادئ الشرعية ومقررات وفتاوي هيئة الرقابة الشرعية التي لابد من مراعاتها من قبل ادارة المصرف للمساهمة في طمأنة الجمهور والمتعاملين معه عن مدى شرعية النشاط الذي تقوم به وكذلك المساهمة في التحقق من صحة الخدمات والمنتجات التي تقدمها هذه المؤسسات واستنادا الى مجموعة من المعايير الاسلامية التي تصدرها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الإسلامية أيوفي ((Accounting & Auditing Organization for Islamic Financial Institution) وهي منظمة دولية غير هادفة للربح تضطلع بإعداد واصدار معايير المحاسبة المالية والمراجعة والضبط واخلاقيات العمل والمعايير الشرعية للمؤسسات الاسلامية خاصة و الصناعة المصرفية والمالية الاسلامية على وجه العموم . (عمر، 2014,4) ، وقد أصدرت الهيئة خمسة أنواع من المعايير بلغ مجموع الصادر منها لحد الان (98) معيار (2) معيار اخلاقي ، (58) معيار شرعي ، (7) معيار حوكمة ، (26) معيار محاسبي ، (5) معيار مراجعة (معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات AAOIFI aaoifi ,co/ standard>acct),حيث يعد الالتزام بأحكام الشريعة العمود الفقري للخدمات المصرفية والمالية الإسلامية. ليس فقط يعطي شرعية لممارسات المصرفية الإسلامية والتمويل ، ولكن أيضا يعزز ثقة المساهمين والجمهور أن جميع الممارسات والأنشطة تتوافق مع الشريعة الإسلامية في كل الأوقات. إن وجود عنصر غير متوافق مع الشريعة لن يؤثر فقط على إهانة الجمهور ولكنه قد يعرض المؤسسات المالية الإسلامية إلى مخاطر السمعة. الامتثال لمبادئ الشريعة سيتم تحقيقه من خلال وجود إطار الحكم الشرعي السليم في مكانه.(State of shari'a governance in islamic finance,2017, p.301 -)

1-1-مفهوم الرقابة :

تعد الرقابة احدى وظائف الإدارة وحسب تعريف معهد المراجعين الداخليين في الولايات المتحدة فإنها ((مجموعة الاجراءات التي تتخذها الادارة للتأكد من ان الاهداف والخطط والبرامج تتم حسب المعايير المحددة، كما وان الانحرافات عن هذه المعايير يتم اكتشافها وتحديد المسؤولية عنها ,ويتم اتخاذ الاجراءات اللازمة لتصحيحها)) وبذلك ترتبط وظيفة الرقابة بكل من وظيفة التخطيط والتنظيم وعليه فان الرقابة تتضمن الخطوات الآتية :-

- تحديد المعايير والاهداف لتكون اساسا للمقارنة بما يتم تنفيذه من الاعمال
- فحص الاداء الفعلي للتأكد من ما يلي :
  - ان الاداء يتم في ضوء المعايير المحددة مسبقا
  - تحديد الانحرافات بين الاداء الفعلي والمعايير المحددة
- تقويم النتائج : أي تحليل الانحرافات وبيان اسبابها للأغراض التالية :-
  - تحديد المسؤولية عنها
  - تعزيز الجوانب الايجابية للأداء ودعمها

- تحديد المشكلات التي تواجه الاداء لتساهم في تحقيق المستويات التي تحددها المعايير
- اتخاذ الاجراءات التصحيحية ومتابعة تنفيذها (مشعل ، 2004، 7)

وفي المصارف الاسلامية فانه لا بد من وجود ثلاث هيئات للرقابة الشرعية هي:

1/الهيئة العليا للرقابة: وهي على مستوى المصارف الإسلامية كافة–

2/هيئة الرقابة الشرعية: وهي على مستوى كل مصرف على حدة، وتقوم بالناحية النظرية وإيجاد البدائل الشرعية والحلول العملية لمشاكل المصارف الاسلامية .

3/التدقيق الشرعي الداخلي: وهي على مستوى كل مصرف وتقوم بالناحية العملية، أي التأكد من التزام إدارة المصرف بالحدود المرسومة لها من الناحية الشرعية والتزامها بتوجيهات هيئة الفتوى والفتوى الصادرة منها.(حماد,2004، 5).

1–2–مفهوم الرقابة الشرعية :

يمكن تعريف الرقابة الشرعية على(انها نظام متكامل ذو مقومات اساسية واهداف محددة واساليب وادوات ويقصد بها المتطلبات الشرعية التي يجب على المؤسسة المالية اعتبارها لتحقيق التزامها بأحكام الشريعة الاسلامية)(عطية ، 2017،179)

فهي نوع من انواع الرقابة الادارية حيث ان الادارة تعمل بنظرية الوكالة فهي وكيلة عن المساهمين الذين يرغبون بالعمل وفقا لأحكام الشريعة الاسلامية ويتألف نموذج الرقابة الشرعية من ثلاثة انواع من الرقابات وهي :-

- رقابة وقائية (قبل التنفيذ)
- رقابة علاجية (اثناء التنفيذ)
- رقابة لاحقة (بعد التنفيذ)

شكل رقم (1) أنواع الرقابة الشرعية

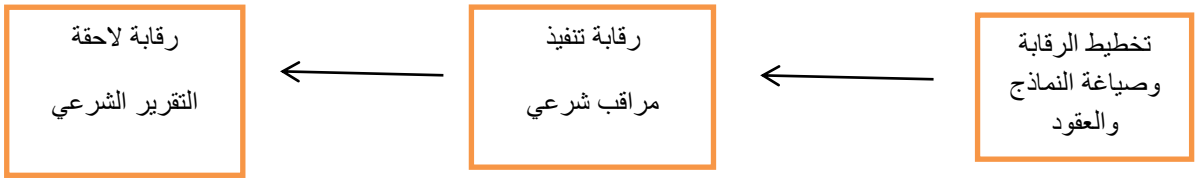

(قنطقجي، 2010، 4)

1–3–هيئة الرقابة الشرعية

لابد لنا اولا قبل الكلام عن التدقيق الشرعي الداخلي ان نتعرف على هيئة الرقابة الشرعية وذلك لان عمل التدقيق الشرعي الداخلي وثيق الصلة بها وليكتمل التصور عن التدقيق الشرعي الداخلي الا ببيان مفهوم هيئة الرقابة الشرعية والتي يمكن تعريفها بانها (جهاز مستقل من الفقهاء المتخصصين في مجال المؤسسات المالية الاسلامية وله المام بفقه المعاملات) (الصيفي ، حوامدة ،2014، 729)

فيما عرفها البنك المركزي العراقي بانها ((كيان مستقل من المتخصصين في فقه المعاملات والتمويل الاسلامي عن ذوي الخبرة من الاعمال المصرفية والمالية والقانونية بشكل عام تتكون من (5) اعضاء في الاقل (3) منهم من المختصين في الفقه الاسلامي واصوله والاقتصاد الاسلامي والمعاملات المالية والمصرفية والاسلامية ، و(2) من ذوي الخبرة في الامور المصرفية والمالية والقانونية ولديهم المام بالمتطلبات الشرعية للصيرفة الاسلامية)) ويكون مهامها توجيه المصرف الاسلامي ومراقبته والاشراف عليه للتأكد من مدى التزامه بأحكام الشريعة الاسلامية مع التقيد بالمعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية في المسائل الواردة فيه وتكون فتواها وقراراتها ملزمة للمصرف وواجبة التنفيذ (البنك المركزي العراقي ،3،2018)

1-4-أهمية الرقابة الشرعية:

أن الرقابة الشرعية ذات أهمية بالغة للمصارف الإسلامية لأكثر من سبب، من أبرزها- :

-أن الأساس الذي قامت عليه المصارف الإسلامية المعاصرة هو تقديم البديل الشرعي للمصارف الربوية غير المشروعة، ولا يخفى على أحد أن الرقابة الشرعية ضرورة حيوية للمصارف الإسلامية، فهي الجهة التي تراقب وترصد سائر عمل المصارف الإسلامية والتزامها وتطبيقها في معاملتها للحكام الشرعية .

- عدم الإحاطة بقواعد المعاملات الإسلامية من قبل جميع العاملين في المصارف الإسلامية.

- في هذا الوقت الذي تعقدت فيه الصور التجارية، وانتشرت أنواع جديدة من المعاملات التجارية كبطاقات الائتمان، والحسابات بأنواعها، والتجارة الإلكترونية التي له يوجد لها أحكام في المصادر الفقهية القديمة، وإن وجدت الأحكام فإن المصرفيين القائمين على النشاط المصرفي غير مؤهلين للكشف عنها بأنفسهم.

-للتحقق من أن العمليات المصرفية في الاستثمار والتمويل تجري وفق الشريعة الإسلامية بالذات تحتاج إلى رأي من هيئة الفتوى؛ نظرا لتميز هذه العمليات بالتغير وعدم التكرار مع كل حالة أو عملية أو مشروع يموله المصرف،

- يسهم وجود الرقابة الشرعية في المصرفُ في منح المصرف الصبغة الشرعية، كماُ يعطي وجود الرقابة ارتياحا لدى جمهور المتعاملين مع المصرف .

-نشؤ كيانات مالية واستثمارية غير جادة تنص نظمها الأساسية وقوانين إنشائها على أنها تعمل وفقا لحكام الشريعة، دون وجود رقابة تكفل التحقق منه.(حماد,2004 ،5)

1-5- مقومات نظام الرقابة الشرعية :

المقومات هي عناصر فاعلية النظام، وهي:

العنصر الأول/عاملون أكفاء مهنياً وشرعياً

العنصر الثاني /مرجعية شرعية كافية .

العنصر الثالث /الفصل بين الوظائف المتعارضة :

العنصر الرابع / قسم التدقيق الشرعي الداخلي.

ولكل من هذه العنصر وسائل وأدوات ومتطلبات وهي :

العنصر الأول: عاملون أكفاء مهنياً وشرعياً

فالعاملون في المؤسسة يجب أن تتوفر فيهم النزاهة والاستقامة والحرص على تطبيق الشريعة بالإضافة إلى الجدارة والأهلية الفنية فيما يتعلق بوظائفهم، ويجب أن يحظون بالمتابعة .والتدريب المستمر لخلق مناخ ملائم لتطبيق إجراءات الرقابة الشرعية الداخلية وبصفة عامة يجب أن تنعكس متطلبات الالتزام بالشريعة الإسلامية على اختيار العاملين وتطويرهم وتقويم أدائهم وترقياتهم.

العنصر الثاني: مرجعية شرعية "كافية "

يتناول هذا العنصر ضرورة أن تنعكس الجوانب الشرعية من مصادرها المختلفة في أدلة السياسات والصلاحيات، وأدلة التعليمات والإجراءات التفصيلية لتنفيذ المعاملات المختلفة والمجموعة المستندية والدفترية المتصلة بها. فلابد أن يكون لدى المؤسسة ما يلي:

- إجراءات واضحة ودقيقة لمعالجة عمليات المؤسسة، بحيث لا يترك للعاملين مجال للانحراف في تفسير معنى الالتزام بالشريعة الإسلامية أو تطبيق قواعدها .
- اعتماد مجموعة مستندية ودفترية ملائمة بحيث تسجل وتوثق بها جميع المعاملات المصرفية، بحيث تمكن من مراجعتها بواسطة أشخاص آخرين للتأكد من التزامها بالشريعة الإسلامية .

وخلاصة الأمر يجب أن يكون لدى المؤسسة مرجعية شرعية تتمثل فيما تعتمده الهيئة الشرعية للمؤسسة مما يصدر عنها أو عن غيرها من الجهات المتخصصة —إن وجدت– ومن ذلك ما يأتي:

- فتاوى وقرارات وتوصيات الهيئة الشرعية للمصرف
- المعايير والمتطلبات الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وتشمل: معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط، والمعايير الشرعية، والمتطلبات الشرعية .
- فتاوى وقرارات وتوصيات الندوات والمجامع والملتقيات الفقهية في ضوء ما تعتمده الهيئة الشرعية للمصرف .

ومن أجل أن تكون هذه المرجعية كافية للالتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية يجب أن تنعكس في جميع أدلة العمل على مستوى المؤسسة ومنها ما يأتي :

- الأدلة المحاسبية": الحسابات ووظائفها
- .أدلة السياسات المحاسبية": أسس تسجيل العمليات في الدفاتر .
- .أدلة المهام والمسؤوليات والصلاحيات" الخاصة بكل وحدة إدارية رئيسة أو فرعية ضمن الهيكل التنظيمي وكل مسؤول.
- المستندات والنماذج والعقود والسجلات ."
- .أدلة الإجراءات والتعليمات التفصيلية" والشاملة للمعاملات التي تنفذ في كل وحدة على مستوى المصرف، مع ما يتطلبه تنفيذ تلك الإجراءات من نماذج وسجلات وعقود وصلاحيات.

العنصر الثالث: الفصل بين الوظائف المتعارضة :

يعد الفصل بين الوظائف المتعارضة من مقومات نظام الرقابة الداخلية، وهذا مطلوب على مستوى الرقابة الشرعية الداخلية أيضاً، ومن الوظائف المتعارضة فيما يتعلق بهذا الجانب ما يأتي :

1. وظيفة الفتوى، والعمل التنفيذي، فلا يجوز الجمع بين عضوية الهيئات الشرعية والقيام بعمل تنفيذي في المؤسسة2. .وظيفة المراجعة الشرعية، والعمل التنفيذي، فلا يجوز أن يكون أي موظف في أي مستوى من مستويات العمل التنفيذي مراجعاً شرعياً، كما لا يجوز تكليف المراجعين الشرعيين بأي عمل تنفيذي.

العنصر الرابع: قسم التدقيق الشرعي الداخلي

قسم التدقيق الشرعي الداخلي وحدة إدارية ضمن الهيكل التنظيمي للمؤسسة تتبع مستوى إدارياً عالياً يتناسب مع الاستقلالية والموضوعية المنشودة .وتنبع الحاجة إلى المراجعة الشرعية الداخلية من الحاجة إلى الرقابة الشرعية نفسها؛ لأن الأولى فرع عن الأخيرة. ووظيفة هذه الوحدة مساعدة الإدارة في التحقق من حسن أداء نظام الرقابة الشرعية الداخلية وفاعليته في تحقيق أهداف (والأصح واجبات) إدارة المؤسسة فيما يتعلق بضمان الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية. ويقوم بهذه الوظيفة مراجعون شرعيون داخليون .(مشعل ,18،2004)

1-6- التدقيق الشرعي الداخلي

بالنظر لتوسع وتطور عمل المصارف الإسلامية وتشعب أنشطتها المصرفية والاستثمارية ولغرض التحقق من مدى التزام إدارة المصرف بالتوصيات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية برزت الحاجة الملحة إلى إيجاد جهاز تابع للهيئة يجمع بين العلم الشرعي والعلم المصرفي ألا وهو التدقيق الشرعي الداخلي فهو بمثابة الوجه التطبيقي والإدارة التنفيذية لعمل الرقابة الشرعية فهو بمنزلة الرأس من الجسد (الصيفي ،حوامده،2014،729)

ويمكن تعريف التدقيق الشرعي الداخلي بأنه ((فحص مستقل وموضوعي لمدى التزام المصرف بمبادئ الشريعة وأحكامها ومقررات وفتاوى هيئة الرقابة الشرعية في ممارسة أنشطته،و يقدم قيمة تحوطية واستشارية وإرشادية للمصرف يساعده في تحقيق أهدافه ويشمل فحص العقود والاتفاقات والسياسات والمنتجات والمعاملات وعقود التأسيس والنظم الأساسية والقوائم المالية والتقارير وخاصة تقارير المراجعة الداخلية وتقارير عمليات الفحص والمراقبة التي يقوم بها مفتشو البنك المركزي العراقي)) (البنك المركزي العراقي ،14،2018)

ويعتبر التدقيق الشرعي الداخلي أحدى مكونات نظام الرقابة الشرعية وظيفتها مساعدة الادارة في التحقق من حسن اداء نظام الرقابة الشرعية الداخلية وفعاليته في تحقيق واجبات ادارة المؤسسة في ضمان الالتزام بأحكام الشريعة الاسلامية (توفيق ،عبد المنعم،القضاة ، 15، 2014)

1-7-الموقع التنظيمي لإدارة التدقيق الشرعي الداخلي :

يجب على المدقق الشرعي الداخلي أداء مهمته باستقلالية وموضوعية حيث تقع على عاتقه مسؤولية ضمان امتثال مؤسسات التمويل الدولية للقوانين والمبادئ الشرعية وان اي نقص في استقلالية المدقق الشرعي الداخلي سيؤثر على مصداقية وقيمة الضمان المقدم من المدقق الشرعي الداخلي. لا يمكن تحقيق الفائدة الكاملة إذا لم تكن كاملة وحقيقية ومستقلة (Azam,2018,p.8) ولضمان استقلالية المدقق الشرعي الداخلي فقد توجب ان يكون مرتبطا بمجلس الادارة عن طريق هيئة الرقابة الشرعية ويكون رئيس قسم التدقيق الشرعي الداخلي مسؤولا امام مجلس الادارة بصفته رئيسا لقسم التدقيق الشرعي الداخلي، اما فيما يخص موظفي قسم التدقيق الشرعي الداخلي فلابد ان يكونوا من الحاصلين على شهادة الدبلوم او البكالوريوس على الاقل في حقل الاختصاص ، ويقوم رئيس القسم باختيارهم وتأهيليهم وتدريبهم ، فيما يجب ان يكون رئيس قسم التدقيق الشرعي الداخلي حاصلا على شهادة (المراقب والمدقق الشرعي) (CSAA) (Certified Shariah Adviser & AUDITOR)الممنوحة من قبل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية (ايوفي) (AAOIFI) (البنك المركزي العراقي،14،2018)

1-8- مهام عمل التدقيق الشرعي الداخلي

يشمل نظام عمل التدقيق الشرعي الداخلي وضع سياسات واجراءات الضبط الشرعي ضمن الدورة المستندية للعمليات والنشاطات التي تجريها المؤسسة ومراجعتها وفحصها من حين الى اخروذلك من اجل تعزيز فاعلية وكفاءة النظام . ومن هذه المهام :

- اعداد خطة شاملة للتدقيق والمراجعة تشمل على وحدة قياس زمنية ومراحل انجاز محددة ويتم تحديدها سنويا مستندة الى الملاحظة الميدانية ومصادق عليها من قبل رئيس هيئة الرقابة الشرعية ورئيس مجلس ادارة المصرف .
- وضع دليل عمل يشمل اغراض القسم وصلاحياته ومسؤولياته وبما تتفق مع مبادئ الشريعة الاسلامية واحكامها ومقررات هيئة الرقابة الشرعية .
- المحافظة على اموال المودعين واصحاب الحسابات الاستثمارية والمساهمين .
- التحقق من مدى التزام ادارة المصرف بنظام ادارة المخاطر والتحوط له من تحقيق خسائر بالأعمال امتثالا للمبدأ الاسلامي (لاضرر ولاضرار)
- التنسيق مع مراقب الحسابات الخارجي من خلال لجنة مراجعة الحسابات على ان يتضمن التنسيق بيان مراقب الحسابات الخارجي بان لديه مسؤوليات مستقلة خاصة به كمدقق خارجي . وان المدقق الشرعي الداخلي ليس لديه مسؤولية مستقلة تجاه المدقق الخارجي فيما يتعلق بأعمال التدقيق الشرعي الداخلي . (البنك المركزي العراقي ،2018’ 15)
- التحقق من مدى التزام المصرف بأحكام ومبادئ الشريعة وفق الفتاوى والارشادات والتوجيهات الصادرة من هيئة الرقابة الشرعية . (عبد،264،2013)

1-9-تقرير المدقق الشرعي الداخلي

يتم اعداد ملفات بكل تقرير يتم تقديمه بصورة كتابية والكترونية معززة بالمستندات الثبوتية اللازمة كما يتم استخراج مؤشرات فصلية حول المخالفات وما تم بشأنها من معالجة وتقديم تقارير فصلية بمواعيد محددة ويجب ان يكون التقرير موضوعيا وواضحا متضمنا اراء المدققين

الشرعيين بشكل واضح مع الشروحات كما يمكن تقديم تقارير استثنائية خاصة بالفروع تدخل ضمن التقرير الفصلي ما لم يكن الامر مهما ويستدعي توضيحه بالسرعة الممكنة (البنك المركزي العراقي ،2018،17)

تعد ادارة التدقيق الشرعي تقارير نتائج اعمالها وتتضمن اهم المخالفات والملاحظات المأخوذة عند التنفيذ خلال الفترة وتشمل:

اولا – تشخيص الاخطاء

تثبت الاخطاء الشرعية التي يكتشفها المدقق الشرعي في كل عملية من العمليات الاستثمار ويدون اسباب الوقوع في هذا الخطأ والذي قد يكون احد الاسباب التالية :-

- عدم وجود تعليمات تتصل بالضوابط الشرعية للعملية وخصوصا المستندية منها .
- عدم وضوح الفعاليات الموجودة
- وجود تعليمات واضحة ولكن عدم قدرة الموظف على تفهمها ومتابعتها
- تعمد الموظف في مخالفته للمخالفات لسبب او لآخر

ثانيا – معالجة الاخطاء :

لايقتصر دور المدقق الشرعي الداخلي في اكتشاف الاخطاء والمخالفات وانما يتعدى ذلك الى وضع العلاج المناسب لهذه الاخطاء من خلال توصياته وترفع التقارير الى الهيئة الشرعية التي ترفعها بعد اقرارها او التعديل عليها الى مجلس الادارة للاطلاع عليها واحالتها الى المدير العام لاتخاذ الاجراءات اللازمة بشأنها . (الصيفي، حوامدة ،2014،731)

2. الإطار المفاهيمي لعمليات غسيل الأموال والمصارف الإسلامية

ادى التقدم العلمي والتكنولوجي في قطاع الخدمات المالية والمصرفية وشبكة المعلومات الدولية (الانترنيت) الى المساهمة والترويج لعمليات غسيل الاموال مما أثر على كل من الاقتصاد الجزئي للدولة وعلى دخلها القومي وعلى سياساتها المالية والنقدية وعلى توزيع الدخول والاستهلاك فضلا الى تأثيرها السلبي على مؤسسات قطاع الاعمال الخاص ،وقد تنبه المجتمع الدولي ومؤسساته المالية والنقدية كحجم الخطر المحدق بالاقتصاد العالمي مما حدى بها الى وضع بعض المبادئ والاجراءات اللازمة لمعالجة هذه الجريمة الا ان هناك جملة من الصعوبات والعقبات تواجه هذه الجهود خصوصا اذا علمنا ان مرتكبي هذه الجرائم سيحاولون الاستفادة من معطيات التكنولوجيا المعاصرة بطرق مختلفة منها استخدام النقود الالكترونية او الاستفادة من مبدأ السرية المصرفية وغيرها لتحويل اموالهم المشبوهة والقذرة الى اموال نظيفة مما يجعل مكافحتها والتصدي لها ليس بالأمر اليسير لذا سنحاول في هذا المبحث تناول عمليات غسل الاموال من حيث طبيعتها والاساليب المستخدمة في اخفائها بشيء من التفصيل فضلا عن الاطار النظري للمصارف الاسلامية .

2-1 المحور الاول: غسيل الاموال (المفهوم، المراحل، الاساليب، الاثار)

2-1-1: مفهوم غسيل الاموال

يمكن تعريف غسيل الاموال بانها تحويل أوايداع أو توظيف الاموال المستمدة من انشطة غير مشروعة في اصول مالية تبدو لو كانت مستمدة من مصادر مشروعة وذلك من خلال تحويل المال وايداعه من البنوك الاجنبية تحت حسابات رقمية أو تحت حسابات بأسماء وهمية وكذلك تحويله من وعاء الاتجار بالمخدرات أو غيرها من السلع والخدمات غير المشروعة وتوظيفه واستثماره في مشروعات التنمية أو لإخفاء الانشطة غير المشروعة المستمدة منه ولإظهاره بمظهر اصول منظمات العمل المشروع . (الشيخ، 2003، ص25)

وتعرف عملية غسيل الاموال بانها العملية التي يلجأ اليها من يعمل في تجارة غير مشروعة بإخفاء مصدر دخله الحقيقي أو المورد غير المشروع بالقيام بأعمال اخرى للتمويه كي يبدو دخله وكانه تحقق من مصدر مشروع . (عبود، 2007، ص29) . كما اعطت اللجنة الاوربية لمكافحة غسيل الاموال عام 1990 تعريفا دقيقا لهذه العملية بانها " عملية تحويل الاموال المتحصلة من انشطة جرمية بهدف اخفاء أو انكار المصدر غير الشرعي والمحظور لهذه الاموال أو مساعدة أي شخص ارتكب جرما ما يتجنب المسؤولية القانونية عن الاحتفاظ بمحصلات هذه الجرم ". (القسوس ،2002، ص12) . وعرف اعلان بازل الخاص بمبادئ القطاع المصرفي ، في عام 1998 على خلفية اجتماع هيئة اللوائح المصرفية والممارسات الرقابية التي ضمت ممثلين من المصارف المركزية والاجهزة الرقابية في (12) بلدا وهي (بلجيكا، فرنسا، كندا، المانيا، اليابان، لوكسمبورغ، هولندا، السويد، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الامريكية) بانها "جميع العمليات المصرفية التي تهدف الى اخفاء المصدر الجرمي للأموال. (عبود،2007 ، ص29) .

من كل ذلك يتضح ان استخدام مصطلح غسيل الاموال أو تبييض الاموال أو تطهير الاموال فهي جميعها ذات مدلول واحد يمثل عملية اخفاء حقيقة الاموال غير المشروعة من خلال استخدامها أو توظيفها في شراء الاموال المنقولة أو غير المنقولة أو استثمارها في عمليات مالية لإضفاء صفة الشرعية عليها.

2-1-2- مصادر الاموال القذرة

تعددت مصادر الأموال القذرة الا انه يمكن تحديد أبرزها بالاتي (الشيخلي rablow.info.www.A):-

1) تجارة المخدرات : وهي من اكبر العمليات الاجرامية و اخرطها لأنها تمس البناء الاجتماعي وتفكك النسيج الاجتماعي اذ يلجأ اليها اصحاب النفوس الضعيفة نظرا لمردودها المالي الكبير
2) الرشوة : وهي مبلغ من المال يتقاضاه الموظف العام نظرا تسهيلات غير مشروعة للمتعاقدين مع الادارة أو أي فرد يرغب بالاستفادة من الخدمة العامة أو الاموال العامة للإدارة بوجه غير قانوني نتيجة صفقات المقاولات والمناقصات والعقود.
3) الاختلاس : وهي الجرائم التي يقوم بها موظف عام تودع لديه الاموال أمانة مما يسهل عليه اختلاسها .
4) التهرب الضريبي : حيث يتهرب المكلف من اداء الضرائب الملزم بتسديدها كليا أو جزئيا بالتواطئي مع الموظف الضريبي لقاء تقديم رشوة له.
5) الجرائم الواقعة على المال : وهي جرائم تقع على اموال الاخرين كالسرقة أو الاحتيال أو الغش مثل (المراباة والقروض لقاء رهن شيك بدون رصيد واساءة الائتمان وسرقة الملكية الفكرية وسرقة خدمات الدولة (الماء، والكهرباء) .

6) تزييف العملة : حيث تتخصص بعض العصابات بتزييف العملة الوطنية أو الدولار الامريكي أو الاوراق النقدية والمستندات المالية الاخرى كأذونات الخزينة أو الاوراق النقدية وسندات الدين العام التي تصدرها الدولة والمؤسسات العامة سواء كانت مسجلة أو لحاملها.

7) جرائم أصحاب الياقات البيضاء : عي جرائم الطبقة الاجتماعية المرفهة في معرض قيامهم بأعمالهم المهنية ويصعب اكتشاف مثل هذه الجرائم أو ملاحقة اصحابها مثل على ذلك جرائم المهندسين في بناء عمارات دون ان تستوفي المواصفات الفنية أو قيام الاطباء بإجراء عمليات جراحية لاداعي لها وانما لغرض الاسترباح الحرام أو قيام موظف البنك بالتلاعب بالأرصدة لصالحه.

8) جرائم السياسيين : ترتبط عملية غسيل الاموال بالفساد السياسي الذي يقترن باستغلال النفوذ لجمع الثروات ثم تهريبها الى الخارج واعادتها على شكل ذهب أو مجوهرات أو شراء عقارات .

2-1-3 – مراحل عملية غسيل الاموال

أن عملية غسيل الاموال ليست عملية بسيطة بل هي شبكة من الاجراءات التي يقوم بها غاسل الاموال ويستهدف في كل مرحلة من مراحلها قطع الصلة بالتدريج بين الاموال القذرة والمصدر غير المشروع المستمدة منه وقد تجري هذه الخطوات أو المراحل دفعة واحدة أو على مراحل أو خطوات متتابعة للوصول الى الغاية النهائية وهي ابعاد الاموال المستمدة عن مصادرها المشبوهة ، وعملية غسيل الاموال تتضمن ثلاث مراحل اساسية يمكن تلخيصها بالجدول الآتي :-

جدول رقم (1) مراحل عملية غسيل الأموال

المراحل	مرحلة التوظيف (الايداع والاحلال)	مرحلة التجميع(التغطية أو الفصل)	مرحلة الدمج
الهدف	ضخ الاموال القذرة في الدورة المالية . الايداع :- أيداع المال القذر في مكان امن كالبنوك والمؤسسات المالية . الاحلال :- ادخال الاموال القذرة الى قنوات الاقتصاد من خلال استثمارها وبمساعدة من السرية المصرفية لعمل البنوك	اخفاء الاموال موضع الغسيل واعطائها غطاء مشروع وعملية التغطية والفصل تتم داخل المصرف أو المؤسسة المالية أو الشركات الخاصة حتى تخرج هذه الاموال نظيفة	اتاحة استخدام الاموال بطريقة شرعية في قنوات الاقتصاد الوطني كشراء العقارات وبيعها أو تأجيرها
الخطة	التخلص من مبالغ كثيرة بواسطة الدورة المالية	منع امكانية اكتشاف مصدر الودائع	إضفاء مظهر شرعي على الاموال غير الشرعية
الاليات	التحويل الى ايرادات وارباح وهمية وايداعات مصرفية	تكثيف سلسلة العمليات المالية المعقدة وفي معظم الاحيان بين بلدان مختلفة	الاستثمار في انشطة استثمارية مختلفة وخلط الاموال المغسولة مع المشروعة

(الحلي ومرقص ،2013 ، ص69)

من خلال المعلومات الواردة في جدول (1) يلاحظ ان هذه المراحل يعود تصنيفها الى الاتجاه التقليدي لإدارة الجمارك الامريكية كتفسير لعمليات غسيل الاموال المستمدة من المخدرات ، لكن الاتجاه الحديث يقوم على اساس انه ليس بالضرورة ان تتم عملية غسيل الاموال وفق هذا الترتيب المرحلي ، لان افتراض وجود نموذج موحد للمراحل يفترض وحدة الظروف في كل حالة يتم فيها غسل الاموال وهذا الفرض غير واقعي لان عمليات غسيل الاموال ظهرت بأشكال عديدة وحسب نوعية القطاع المستهدف وتندرج من البساطة الى التعقيد وحسب ظروف وطبيعة العمليات والتقنيات المستخدمة . لذلك فالاتجاه الحديث يرى ان مسارات عمليات غسيل الاموال متنوعة لعدة اعتبارات اهمها تلك الاعتبارات الشخصية للقائمين عليها ومصداقيتهم في نظر المجتمع وكمية الاموال القانونية التي تتضمنها التشريعات التي يتم الغسيل في اطارها.

2-1-4 – أساليب غسيل الأموال

في ضوء المراحل السابقة لعمليات غسيل الأموال يلجأ غاسلو هذه الأموال عادة إلى مجموعة من الأساليب والآليات للوصول إلى غاياتهم من خلال الحرص على محاولة اخفاء الطابع الاصلي لأعمالهم والتستر وراء العديد من الاساليب واهمها (القاضي وأبو الحاج واخرون ، 2012، ص356- 359)

1) **الاساليب التقليدية:** والتي تشتمل على :-

ا) التهريب وتبادل العملات .

ب)المشاريع الوهمية ودور السمسرة والقمار وشراء الاصول المادية.

ت)الفواتير المزورة من خلال عمليات الاستيراد والتصدير وباستخدام الاعتمادات المستندية كغطاء قانوني لمصادر هذه الاموال .

ث) التواطؤ مع العاملين في المصارف من خلال شراء ذمم موظفي المصارف.

2) **الاساليب الحديثة لعمليات غسيل الأموال:** اذ تعد الاساليب المصرفية من أهمها والتي تطورت بتطور الخدمات المصرفية الحديثة نتيجة للتطورات التكنولوجية مما ساعد غاسلي الاموال على الاستفادة من هذه التقنيات قدر الامكان لتفادي الرقابة المصرفية ولاستحالة تتبع مصادر الاموال الغير المشروعة ومن هذه الاساليب :-

أ) **بنوك الانترنيت :–** اذ يستطيع أي شخص من خلال استخدام الانترنيت انشاء بنك أو متجر افتراضي أو صرافة عملة أو شركات وهمية ويتم التعامل في هذه المنشاة الافتراضية بالنقود الالكترونية وهي نقود سهلة النقل من مكان الى اخر باستخدام شبكة الانترنيت وبعيدا عن سيطرة ورقابة الجهات الحكومية التنفيذية واختصاص تشريعاتها القانونية الخاصة بالعمليات المصرفية ، مما يجعل هذه البنوك وسيلة مثالية وسهلة لعمليات غسيل الاموال .

ب) **الخدمات المصرفية الالكترونية:** – والتي شاع استخدامها حديثا نتيجة التطور الذي شهده عالم الاتصالات الالكترونية في تنفيذ عمليات غسيل الاموال وخاصة في مرحلتي التوظيف والدمج كالتحويل الالكتروني للأموال ودفع الفواتير حيث اصبحت الطريقة الاكثر شيوعا والاسهل في تنفيذ عمليات غسيل الاموال .

ت) **النقود الالكترونية** : وتعد من أهم الاساليب الحديثة المستخدمة في غسيل الاموال لاستحالة تعقيبها وسرعة حركتها وعدم خضوعهاللاختصاص الزماني والمكاني والتشريعي المصرفي للدول لغياب فضاء مادي محدد وفعلي بالمعنى التقليدي حيث يمكن

تحويل الاموال بحرية دون معيقات أو دون اللجوء الى خدمات البنوك والوسطاء الماليين مما يجعلها خارج سلطات الرقابة المصرفية . (الفاعوري وقطيشات، 2002، ص92)

ث) بطاقات الائتمان : تساعد هذه البطاقات في نقل الاموال المشحونة على البطاقة الى أي مكان في العالم اضافة الى ان هذه البطاقة توفر امكانية اضافة مبالغ اضافية عليها ، وعليه فأن التاجر الذي يتعامل بها يقوم لدى التسديد بها بالاتصال مع البنك المصدر للبطاقة لإجراء التسوية للقيمة الموجودة عليها لذلك تصبح هذه البطاقة وسيلة الكترونية سهلة وفعالة لعمليات غسيل الاموال

ج) **تقنية موندكس (Mondex) في غسيل الاموال** : وهي تقنية تستخدم في الفضاء الالكتروني تتيح لمستخدميها تحويل الاموال غير المشروعة عبر جهاز مودم أو عبر الانترنيت مع ضمان تشفير امن لعمليات غسيل الاموال دون ان تترك اثارا تمكن من التعرف على مرتكبيها، وتتميز هذه التقنية بالابتعاد عن القطاع المصرفي الحكومي أو الخدمات المصرفية التقليدية وسهولة تجاوزها للحدود الجغرافية ، مما يجعل عملية تتبعها امرا مستحيلا ويشكل مشكلة قانونية للتشريعات التقليدية ، الامر الذي يحتم على الدول ضرورة اعادة النظر في تشريعاتها لمواكبة التطورات التكنولوجية وعقد الاتفاقات لمواجهة هذه الظاهرة .

2-1-5- اثار عمليات غسيل الاموال على الدول The effects of money laundering operations : countries

لعمليات غسيل الاموال اثار اقتصادية واجتماعية وسياسية وخيمة على مختلف الدول، كما ان لها تأثيرا كبيرا في المجال النقدي والمصرفي وكالاتي :-

1) **الاثار الاقتصادية :**

أ) اضعاف النظم المالية نتيجة تهريب الاموال خارج البلاد مما يؤدي الى اضعاف معدلات الادخار وتراجع نسبة الاستثمار الحقيقي من الاقتصاد وارتفاع معدلات البطالة مما يعرض التنمية الاقتصادية والاجتماعية لهذه الدول للخطر . (القسوس، 2002، ص59)

ب) زيادة معدلات الاستهلاك بشكل يفوق الدخل القومي ويساهم من حدوث خلل اقتصادي هيكلي نظرا لانخفاض المدخرات مع زيادة الاستهلاك من دون حدوث نمو مماثل في الناتج المحلي الاجمالي . (مصطفى والرفيعي ، 2008، ص11)

ت) تؤثر على اسعار الفائدة واسعار الصرف وتؤدي الى انتقال رؤوس الاموال ، وتؤثر على استقرار الاسواق المالية الدولية وتهدد بانهيار الاسواق الوطنية ، كما تؤدي الى تخفيض قيمة العملة الوطنية ورفع الاسعار . (العريان، 2005، ص61)

2) **الاثار الاجتماعية** : تؤثر عمليات غسيل الاموال على النواحي الاجتماعية ،اذ تعمل على اختلال البيئة الاجتماعية وزيادة الفجوة بين الاغنياء والفقراء، وتمزيق النسيج الوطني وانعدام التماسك والتكافل الاجتماعي وسوء توزيع الدخل القومي وانتشار الجرائم الجنائية وانعدام الولاء للوطن وتزايد معدلات الفساد.

3) **الاثار السياسية** : تؤثر عمليات غسيل الاموال على النواحي السياسية، اذ تؤدي الى زعزعة الامن والاستقرار والثقة في اجهزة الدولة ، واثارة النعرات الطائفية والعرقية والدينية نتيجة توجيه بعض هذه الاموال في تمويل التنظيمات الارهابية ، أو استخدام هذه الاموال في مجالات الاعلام والصحف وادوات التواصل الاجتماعي بهدف قلب الحقائق وتشويه صورة الانظمة الحاكمة . (الربيعي ،2005، ص49)

4) **الاثار النقدية والمصرفية** :

أ) تؤدي عمليات غسيل الاموال الى ازدياد السيولة النقدية محليا بنسبة تفوق كثيرا الزيادة في انتاج السلع والخدمات مما يسبب ضغوط تضخمية على الاقتصاد الوطني ويضعف القوة الشرائية للنقود.

ب) تؤدي عمليات غسيل الاموال الى وقوع الاقتصاد فريسة للتضخم الركودي نتيجة لزيادة الطلب الاستهلاكي غير العقلاني مما يسبب ضغط على المعروض السلعي وبالتالي التأثير في المستوى العام للأسعار

ت) تؤثر عمليات غسيل الاموال في السياسة المالية للدولة وحجم الدين العام والموازنة العامة للدولة من خلال ارتفاع معدلات التضخم النقدي في الاقتصاد . (الزهراني ،ذي الحجة 1423، ص53)

ث) وتعد المؤسسات المالية الوسيلة المفضلة لتنفيذ عمليات غسيل الاموال نظرا لكفاءتها وكلفتها المنخفضة في تنفيذ المعاملات المالية ، ولما تتمتع به العمليات المصرفية في البنوك من تشعب وتشابك وتداخل.
(Masciandaro,1999, P227)

ج) كما انها تشكل محور تمركز راس المال الذي يوفر التمويل اللازم للمشاريع الاقتصادية ، وعندما تهتز ثقة المستثمرين بالمؤسسات المالية وتضعف ،ينعكس ذلك سلبا على الاستثمار الاجنبي المباشر ،وهذا بدوره يشوه النمو الاقتصادي طويل الاجل بسبب عدم ثقة المستثمرين بالاقتصاد المحلي ،كما تؤدي عمليات غسيل الاموال الى منافسة غير متكافئة مع المستثمرين الفعليين سواء كانوا محليين أو اجانب . (Masciandaro, 2003, P313)

2-2 المصارف الاسلامية (المفهوم، الخصائص، الاهداف وصيغها التحويلية)

2-2-1 – مفهوم المصارف الاسلامية :-

تعرف المصارف الاسلامية بانها ((مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة (الربا) اخذا او عطاءا وتلتزم بنشاطها ومعاملاتها المختلفة بقواعد احكام الشريعة الاسلامية)). (خلف ،2006 ،ص92)

كما ان هناك تعريف اخر اكثر شمولا يرى في المصارف الاسلامية بأنها ((مؤسسات مالية استثمارية ، ذات رسالة تنموية وانسانية واجتماعية تستهدف تجميع الاموال وتحقيق الاستخدام الامثل للموارد بموجب قواعد واحكام الشريعة الاسلامية لبناء مجمع التكامل الاسلامي)). (صوان، 2001. ص90)

ان وجود هذه المصارف في الساحة المصرفية جاء نتيجة حاجة المجمع الاسلامي للتمويل الاستثماري بعيدا عن التعامل بالربا (الفائدة) منطلقا من قاعدة (الغنم بالعزم) أي لاتوجد ارباح بدون تحمل خسارة ، وكذلك ناتجة عن مقولة ان الاموال لاتلد اموال وانما تستثمر في صيغ متعددة مثل (المشاركة ،والمراسلة) وغيرها من صيغ التمويل الاسلامية .

2-2-2 – خصائص المصارف الاسلامية

تتميز المصارف الاسلامية بالعديد من الخصائص (الحناوي، 1998، ص35) منها :-

1) عدم التعامل الفائدة اخذا او عطاءا، أي لا يمكن ان تعطي فائدة مقابل الموارد التي تحصل عليها من المتعاملين معها ، أي اصحاب الحسابات لديها وبكافة اشكالها ،كما انها لايمكن ان تأخذ فائدة من المتعاملين معها عند توفير الموارد المالية لهم ، بمعنى ان الفائدة (الربا) محرم شرعا لا يمكن استخدامه في أي نشاط يقوم به المصرف الاسلامي
2) الالتزام التام والكامل بقاعدة الحلال والحرام عند قيامها بنشاطاتها المختلفة حيث ينبغي أن لاتستخدم الاموال المتوفرة لديها الا في النشاطات التي هي حلال في الشريعة الاسلامية على سبيل المثال عدم تحويل انتاج الاعناب اذا كان سيستخدم لاحقا في انتاج الخمور ، لذلك فهي تسعى دائما للاستثمار في المشاريع التي تحقق نفعا للمجتمع.
3) تعمل البنوك الاسلامية على تجميع اكبر قدر من الاموال المكتنزة (المجمدة) استنادا الى الشريعة الاسلامية التي تحرم الاكتناز و تحاربهلأنه يتضمن عدم الانتفاع من الموارد التي تم اكتنازها سواء لصاحبها او للمجتمع .
4) لاتقدم البنوك الاسلامية قروضا نقدية بل تقدم تمويلا عينيا ،أي انها بنوك لاتتاجر في الائتمان . (خلف ،2006 ،ص92)

2-2-3– أهداف البنوك الاسلامية :-

رغم تعدد اهداف البنوك الاسلامية الا ان الهدف الرئيسي لها يتمثل في تطبيق اسس واحكام الشريعة الاسلامية في المعاملات المالية والمصرفية وكالاتي :-

1) تحقيق اهداف مالية كونه وسيطا ماليا مما يترتب عليه القيام ب (الشمري، 2012، ص21) :-
   أ) جذب الودائع بأنواعها المختلفة وتنميتها وفق احكام الشريعة الاسلامية
   ب) استخدام الاموال وفق قاعدة لاضرر ولا ضرار.
   ت) تحقيق الارباح وتوزيعها على المودعين والمساهمين وزيادة قدرته على المنافسة والاستمرار في السوق المصرفي.
2) تحقيق اهداف خاصة بالعملاء عن طريق :-
   أ) تقديم خدمات مصرفية عالية الجودة .
   ب) عدم القاء المخاطرة على طرف واحد .
   ت) توفير التمويل اللازم للمستثمرينوالسيولة الكافية وخلق الثقة وتحقيق الامان للمودعين .
3) **تحقيق اهداف داخلية عن طريق :-**
   أ) تنمية وتوفير الموارد البشرية والادارية الكفؤة.
   ب) تحقيق معدلات نمو عالية لغرض استمرارها في السوق المصرفية
   ت) الانتشار الجغرافي والاجتماعي لتوفير الخدمات المصرفية للزبائن قرب مناطق سكناهم .

4) **تحقيق اهداف ابتكارية عن طريق :-**

أ) ابتكار صيغ تمويل متطورة تجعلها قادرة على المنافسة على ان لاتتعارض هذه الصيغ مع احكام الشريعة الاسلامية .

ب) ابتكار خدمات مصرفية لمواكبة التطور التكنولوجي وتطوير الخدمات المصرفية الحالية التي تقدمها المصارف التجارية وفقا لأحكام الشريعة الاسلامية . (شيخون ،2002، ص 85 – 86)

5) تحقيق اهداف تنموية عن طريق :-

أ) السعي لجذب راس مال اسلامي جماعي من خلال تقوية علاقات الترابط والتكامل الاقتصادي بين الدول الاسلامية بالشكل الذي يعود بالخير على الامة الاسلامية .

ب) توظيف الارصدة الاسلامية داخل الوطن الاسلامي وتحقيق الاكتفاء الذاتي له من السلع والخدمات الاستراتيجية . (الشمري ، 2008، ص53-54)

2-2-4- صيغ التمويل الاسلامية :-

للاستثمار الاسلامي طرق واساليب متميزة تهدف الى تحقيق الربح الحلال ومن ابرز صيغ التمويل (الزبيدي، 2016، ص31-40) الاتي:-

1) **المضاربة :-** وهي عقد بين المستثمر (صاحب راس المال) ورجل الاعمال (المضارب) الذي ياخذ القرض من المصرف ، والذي بموجبه يوفر المستثمر الاموال اللازمة لرجل الاعمال الذي يستخدم تلك الاموال للقيام بالأعمال التجارية ويتم توزيع الارباح والخسائر بينهما بنسب ثابته ومحددة متفق عليها

2) **المشاركة :-** هي عبارة عن الدخول في شركة مع المصرف في نشاط اقتصادي سواء كان زراعي او صناعي او تجاري يحصل بموجبه المشتركين على الارباح او الخسائر كلا بحسب نسبة كل مشارك ,ويحصل من خلاله المصرف على حصة من الارباح كمشارك فضلا عن نسبة من الارباح مقابل ادارته لهذه الشركة .

3) **المرابحة :-** هو اتفاق بين البائع (المصرف) والمشتري يتم من خلال ابرام عقد على نوع البيع وسعر البضاعة ومقدار هامش الربح المتفق عليه بين البائع والمشتري وقت ابرام العقد .

4) **السلم :-** عقد السلم هو بيع بضاعة ليس متاحة وقت ابرام العقد ولكن سيتم تسليمها في المستقبل وفي تاريخ محدد، أي هو بيع مال بمال يقبض فيه الثمن عاجلا وتسلم فيه البضاعة اجلا ، وان الغرض الاساس من هذا العقد هو تلبية احتياجات صغار المزارعين الذين يحتاجون الى المال لزراعة محاصيلهم ورعايتها حتى وقت الحصاد.

5) **الاستصناع :-** هو عملية بيع يتم التعامل فيها مع سلعة قبل ان تأتي الى حيز الوجود ،اذيتم من خلاله اعطاء امر للمصنع لإنتاج سلعة معينة للمشتري (طالب السلعة) وفي الاستصناع يجب ان يكون السعر ثابت مع موافقة جميع الاطراف المعنية ،اذ ان ذلك يتيح المرونة للمشتري لتحديد البضائع المطلوبة وفقا لاحتياجاته ويتم دفع ثمن هذه البضائع وفق الاتفاق المثبتة في العقد

6) **الإجارة :-** هي عبارة عن عقد يشتري بموجبه المصرف الاسلامي الاصل ويؤجره للزبون ويتم التحديد في هذا العقد على مدة التأجير ، المبلغ، توقيت المدفوعات ومسؤوليات كلا الطرفين خلال مدة عقد الايجار فبمجرد ان يشتري المصرف الاصول يسمح

للزبون باستخدامه مقابل رسوم محددة ، وان ملكية الاصول اما ان تبقى مع المصرف أويتم نقلها تدريجيا الى صاحب المشروع في عقد الايجار .

7) **القرض الحسن :-** وهو ابسط العقود المالية الاسلامية اذ يقوم المقترضين بأخذ قروض من المصرف الاسلامي ومن ثم يتم تسديد هذه القروض عند الاستحقاق بنفس المبلغ من دون زيادة أو نقصان.

3. الجانب العملي للدراسة:

يتناول الجانب العملي من البحث مدى تطبيق مجموعة من الاجراءات الخاصة بغسيل الاموال للتحقق من فرضيتي البحث وهما :-

- ان التحقق من مدى قيام المصارف الاسلامية بدورها في مكافحة غسيل الاموال يتطلب وجود رقابة شرعية فعالة
- ان التحقق في مدى قيام المصارف الاسلامية بدورها في مكافحة غسيل الاموال يتطلب وجود تدقيق شرعي داخلي فعال

وتمت الدراسة من خلال استمارة فحص مكونة من محورين، الاول محور الرقابة الشرعية، والثاني محور التدقيق الشرعي الداخلي، حيث تم توزيع (29) استمارة لمحور الرقابة الشرعية و (15) استمارة لمحور التدقيق الشرعي الداخلي، تم تطبيق البحث على عينة من المصارف الاسلامية (الخاصة والحكومية) العاملة في العراق وهي كالاتي:-

- مصرف ايلاف الاسلامي (مصرف خاص)
- مصرف النهرين الاسلامي (مصرف حكومي)
- مصرف المستشار الاسلامي (مصرف خاص)
- مصرف نور العراق الاسلامي (مصرف خاص)

وكانت نتائج الدراسة فيما يلي :-

3-1- محور الرقابة الشرعية

1) **وصف خصائص عينة البحث :**

أ) **الدرجة الوظيفية /**

ب) يبين االشكل رقم (2) ان النسبة الاعلى هي كما كانت (45%) م. مدير و (40%) عضو هيئة شرعية ، و(15%) هي مدير. وهذا يدل على ان اراء عينة البحث متنوعة بين عضو هيئة شرعية ومدير و م. مدير

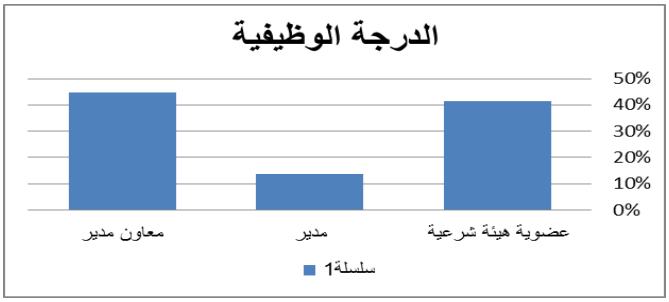

شكل رقم (2)

ت) التحصيل الدراسي

يتناول الشكل رقم (3) ان النسبة الاعلى هي حملة شهادة البكالوريوس وبنسبة (76%) وحملة شهادة الدكتوراه (17%) و لكل من حملة شهادة الدبلوم والماجستير(3%), وهذا يدل على ان المصارف عينة البحث تركز على أهمية التحصيل الدراسي لموظفيها

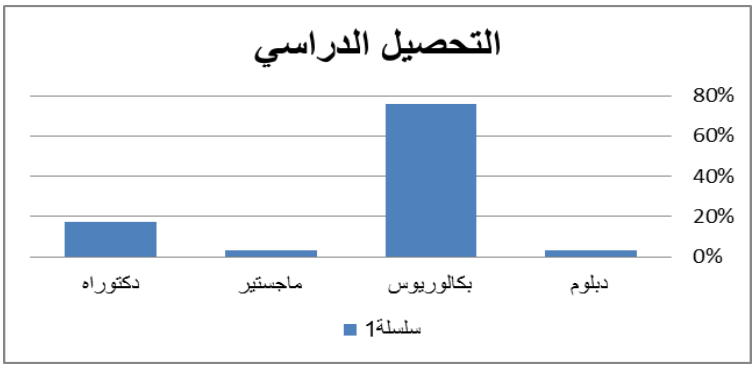

شكل رقم (3)

ج) عدد سنوات الخدمة

يتبين من شكل رقم(4) ان عدد سنوات الخدمة للعينة البحث كان : (72%) من (10-19) سنة و (14%) لكل من (اقل من 10 سنوات) و (اكثر من 20 سنة) وهذا يدل ان اكثر اراء المستبينين هم من ذوي الخبرة في العمل المصرفي

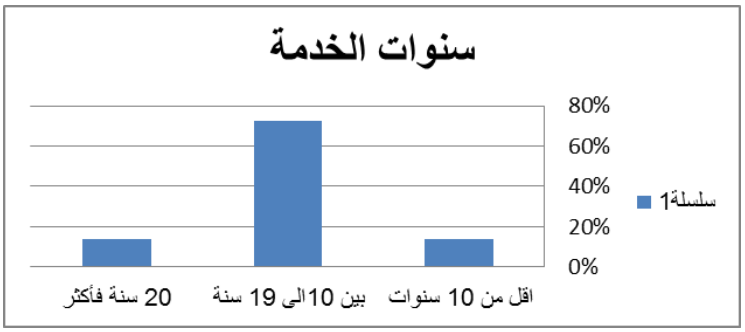

شكل رقم (4)

2) تحليل استمارة الفحص للمحور الرقابة الشرعية

No	A	B	C	X1	X2	X3	X4	X5	X6	X7	X8	X9
1	3	2	1	5	5	1	5	5	5	3	5	3
2	3	2	1	3	4	4	4	4	3	4	4	3
3	1	3	3	5	5	5	3	5	5	5	5	3
4	1	4	1	3	5	5	5	5	5	5	5	3
5	1	4	1	1	1	5	4	5	5	4	5	3
6	2	2	2	5	3	5	4	5	3	5	5	5
7	1	2	3	5	4	4	3	5	5	4	5	3
8	3	2	2	3	5	5	5	5	3	3	5	3
9	2	2	3	3	3	3	3	5	5	5	5	3
10	3	2	2	3	5	5	5	5	5	4	5	2
11	3	2	3	5	5	5	5	5	5	5	5	3
12	3	2	2	4	3	4	5	4	5	3	4	1
13	3	3	2	3	3	4	3	4	4	3	4	3
14	1	4	2	5	5	5	5	5	3	3	5	5
15	1	2	2	3	3	5	5	5	3	5	5	5
16	1	3	2	3	3	5	5	5	5	5	5	5
17	3	2	1	3	3	3	3	5	3	3	3	3
18	3	1	2	5	5	5	3	5	5	3	5	5
19	3	2	2	5	5	1	5	5	5	5	5	3
20	3	2	2	5	5	1	5	5	5	5	5	3
21	3	2	2	5	5	1	5	5	5	5	5	3
22	1	2	2	5	5	5	5	5	3	3	3	5
23	1	4	3	3	3	3	5	3	3	3	5	3
24	1	4	2	3	3	3	5	5	3	3	5	3
25	1	2	2	3	5	3	5	5	3	3	3	3
26	1	2	2	3	3	3	5	5	5	3	5	3
27	3	2	2	3	5	3	1	3	5	3	5	1
28	2	2	1	5	5	3	5	3	5	5	5	5
29	2	2	3	5	5	5	5	5	5	5	5	5
			Sum	112	119	109	126	136	124	115	136	98
	الوسط الحسابي		mean	3.862069	3.862069	3.862069	3.862069	3.862069	3.862069	3.862069	3.862069	3.862069
	الانحراف المعياري		S.D	1.125171	1.113066	1.405478	1.044573	0.660273	0.959782	0.944259	0.660273	1.146853

جدول رقم (2)

حسب الجدول رقم (2) كانت نتائج الفحص ان اعلى نسبة كانت (X_5) بوسط حسابي (4.793) وانحراف معياري (0.960) والذي ينص (تعتمد المؤسسة المالية مجموعة مستنديه ودفترية ملائمة بحيث تسجل وتوثق بها جميع المعاملات المصرفية اعتمادا على توجيهات المرجعية الشرعية)، اما النسبة التالية فكانت (X_8) وبوسط حسابي (4.689) وبانحراف معياري (0.660) والذي ينص (يوجد في هيكل المؤسسة العامة قسم تدقيق داخلي شرعي يربط بجهة ادارية عليا وبما يتناسب مع الاستقلالية والموضوعية المنشودة) ويليه (X_4) وبوسط حسابي (4.345) وانحراف معياري (1.405) والذي ينص (تعتمد المؤسسة المالية مرجعية شرعية ينعكس اثرها على ادلة السياسات والصلاحيات ، ادلة التعليمات والاجراءات التفصيلية للحد من عمليات غسيل الاموال). ثم (X_6) بوسط حسابي

(4.279) وانحراف معياري (0.960) والذي ينص (تلتزم المؤسسة المالية بتوجيهات وقرارات وتوصيات الهيئة الشرعية للمصرف من حيث :-

أ) المعايير والمتطلبات الصادرة من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية والتي تشمل معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط و المعايير الشرعية والمتطلبات الشرعية .

ب)فتاوى وقرارات وتوجيهات الندوات والمجامع والملتقيات الفقهية في ضوء ما تعتمده الهيئة الشرعية للمؤسسة المالية

وجاء المؤشر (X_2) بمتوسط حسابي (4.103) وانحراف معياري (1.113) والذي ينص (تحرص المؤسسة المالية على التدريب المستمر ومتابعة العاملين لخلق مناخ ملائم لتطبيق اجراءات الرقابة الشرعية الداخلية).

وكان المتوسط الحسابي للمؤشر (X_7) بمتوسط حسابي (3.966) وانحراف معياري ((0.944) والذي ينص (تعتمد الرقابة الشرعية الفصل بين الوظائف المتعارضة التي هي من مقومات نظام الرقابة الداخلية والرقابة الشرعية على حد سواء مثل وظيفة الفتوى والعمل التنفيذي)

اما المؤشر (X_1) فكان بمتوسط حسابي (3.862) وانحراف معياري (1.125) والذي ينص (تتوفر لدى المؤسسة المالية (المصرف الاسلامي) عاملون اكفاء مهنيا وشرعيا من حيث النزاهة والاستقامة والحرص على تطبيق الشرعية الاسلامية بالإضافة الى المهارة الفنية فيما يتعلق بوظائفهم)

والمؤشر (X_3) كان وسط الحسابي (3.759) وبانحراف معياري (1.405) والذي ينص (تقوم الادارة العليا بتقويم ادارة العاملين ووضع برنامج للترقيات لغرض حثهم على العمل وتطوير مهاراتهم)

وقد جاء بالمرتبة الاخيرة (X_9) بمتوسط حسابي (3.379) وانحراف معياري (1.145)يضم قسم التدقيق الشرعي الداخلي مدققون شرعيون داخليون لضمان الالتزام بأحكام الشرعية الاسلامية وتطبيق معيار الضبط في مساعدة الادارة في التحقق من حسن ادارة نظام الرقابة الشرعية الداخلية وفاعليتها في تحقيق الحد من عمليات غسيل الاموال)

2-3 - محور التدقيق الشرعي الداخلي : تم توزيع (15) استمارة فحص

1) وصف خصائص عينة البحث :-

أ) الدرجة الوظيفية : يعني الجدول رقم(5) طبيعة العمل لعينة من العاملين في قسم التدقيق الشرعي الداخلي (47%) مدير قسم و(33%) مدقق و(20%) م مدير ، وهذا يدل على ان اراء عينة البحث اعتمدت على الدرجات الوظيفية المختصة بالتدقيق الشرعي الداخلي

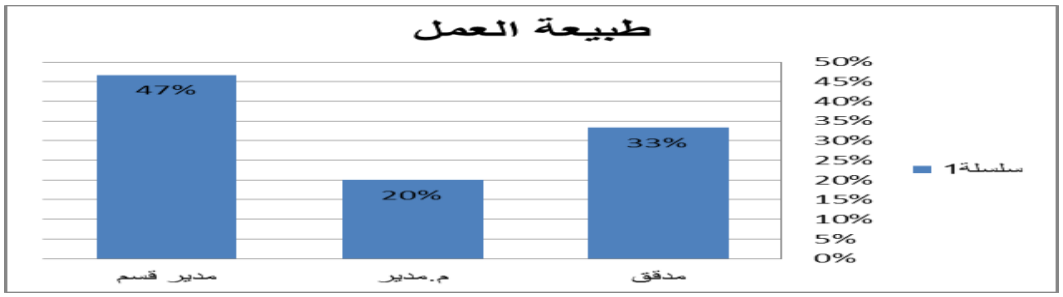

شكل رقم (5)

ب) التحصيل العلمي:-

يبين الشكل رقم (6) التحصيل العلمي لعينة البحث وهي (53%) بكالوريوس محاسبة ، (27%) بكالوريوس ادارة و (20%) بكالوريوس ادارة الاعمال وهذا يدل على ان عينة البحث من ذوي الاختصاص العلمي المؤهل للاجابة على اسئلة الفحص

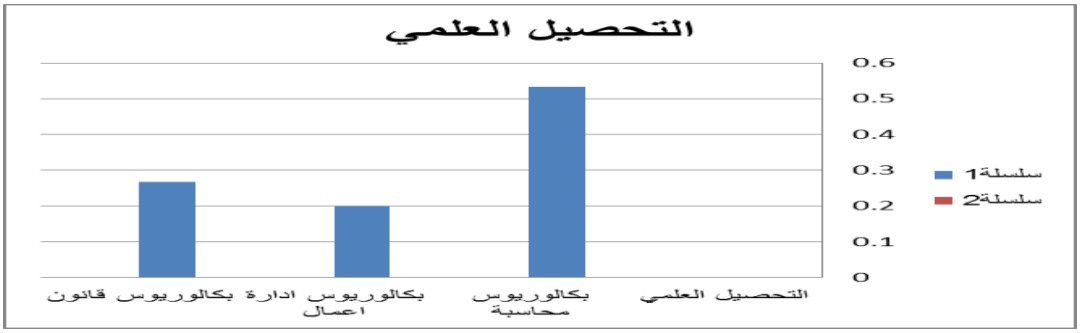

شكل رقم (6)

ج) عدد سنوات الخدمة

كانت عدد سنوات الخدمة لعينة البحث هي (40%) من (10 – 19) سنة و (40%) اقل من (10) سنوات و (20%) اكثر من (20) سنة وهذا يدل على ان عينة البحث تملك خبرة كافية لاعتماد اجاباتهم في استمارة الفحص وكما مبين في الشكل رقم (7)

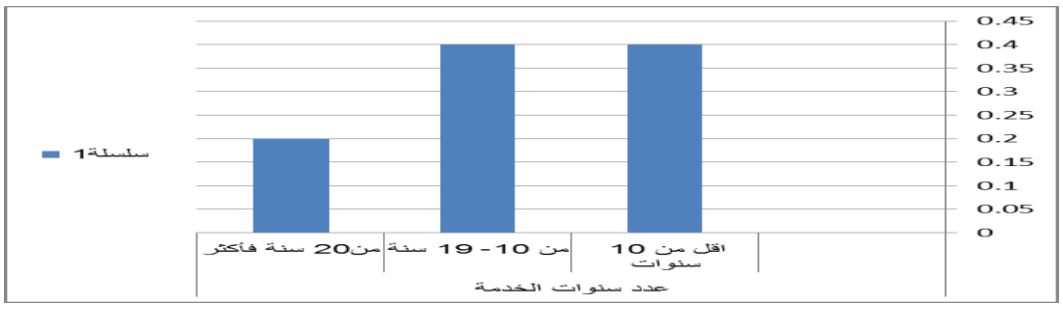

شكل رقم (7)

2) تحليل استمارة الفحص للمحور الثاني (التدقيق الشرعي الداخلي) وكما في الجدول رقم (3)

No	A	B	C	Y1	Y2	Y3	Y4	Y5	Y6	Y7	Y8	Y9	10	Y11	Y12
1	1	1	1	1	5	1	1	1	1	1	1	5	3	1	1
2	3	1	3	3	4	4	3	3	3	4	4	4	4	4	4
3	1	1	1	1	5	5	1	1	1	1	1	5	5	1	3
4	2	1	2	1	5	1	1	1	1	1	1	5	5	1	1
5	3	2	1	5	5	5	5	5	5	5	5	5	5	5	5
6	1	1	1	1	5	5	1	5	5	5	5	5	5	5	5
7	2	1	2	5	5	3	3	3	5	1	1	3	3	1	1
8	3	1	2	5	5	3	3	3	5	1	1	3	5	1	1
9	3	3	3	5	5	5	5	3	5	5	5	5	1	3	5
10	1	2	1	5	1	5	1	1	5	3	3	1	1	1	1
11	3	1	2	3	4	2	4	4	4	4	4	4	4	4	4
12	3	2	3	4	3	4	4	4	4	4	3	4	2	2	3
13	2	3	2	3	4	4	4	4	4	4	3	3	3	3	4
14	3	3	1	4	5	5	1	3	3	4	1	1	1	1	1
15	1	3	2	4	4	2	4	4	4	4	4	3	4	3	4
				50	65	54	41	45	55	47	42	56	51	36	43
			mean الوسط الحسابي	3.333333	4.333333	3.6	2.733333	3	3.666667	3.133333	2.8	3.733333	3.4	2.4	2.866667
			S.D* الانحراف المعياري	1.632993	1.112697	1.502379	1.579632	1.414214	1.543033	1.641718	1.656157	1.387015	1.549193	1.549193	1.684665

جدول رقم (3)

كانت نتائج البحث لهذا المحور هي للمؤشر (y_2) وبمتوسط حسابي (4.333) وانحراف معياري (1.112) والذي ينص (تم وضع سياسات مكتوبة توثق عمليات منع المعاملات المشبوهة وكشفها والابلاغ عنها)

وفيما جاء المؤشر (y_9) بمتوسط حسابي (3.733) وانحراف معياري (1.387) والذي ينص (لدى المصرف وظيفة تدقيق داخلي او طرف ثالث اخر مستقل بالإضافة الى عمليات التفتيش التي يقوم بها المشرفون الحكوميون تقيم السياسات وممارسات غسيل الاموال بشكل منتظم)

ويليه المؤشر (y_6) بمتوسط حسابي (3.667) وانحراف معياري (1.543) والذي ينص(يطبق قسم التدقيق الداخلي اجراءات لتحديد هوية الوكيل ومن يمثله ونوع الوكالة بالنسبة للذين يمارسون اعمال بالنيابة او يدير العمل او يجري المعاملات ، وكان الوسط الحسابي للمؤشر (y_3) (3.6) وانحراف معياري (1.502) والذي ينص (توجد اجراءات لانشاء سجل الكتروني لكل عميل جديد يلاحظ من خلالها الوثائق والمستمسكات المطلوبة الخاصة بالعميل (اعرف عميلك)

فيما كان الوسط الحسابي للمؤشر (y_{10}) هو (3.4) وانحراف معياري (1.549) والذي ينص (هنالك اجراءات وسياسات تغطي العلاقات مع الاشخاص المعرضين سياسيا (PEP) واسرهم او المقربين منهم .

وجاء المؤشر (Y_1) بمتوسط حسابي (3.333) وانحراف معياري (1.632) والذي ينص (تم وضع برنامج قانوني وتنظيمي يشتمل على مسؤول معين او عدد من الموظفين ضمن قسم التدقيق الشرعي الداخلي (حسب عدد عملاء المصرف) يكون مسؤولا عن التنسيق والاشراف على اطار مكافحة غسيل الاموال يوافق عليه مجلس ادارة المصرف الاسلامي)

اما المؤشر (Y_7) فكان المؤشر الحسابي (3.133) وانحراف معياري (1.642) والذي ينص(يحدد قسم التدقيق الشرعي المستوى الملائم من العناية الواجبة المعززة لفئات العملاء و التصنيفات التي يكون لدى المؤسسة المالية الدولية سبب للاعتماد بانها تشكل خطرا كبيرا من الانشطة غير المشروعة) ويليهم المؤشر (Y_5) وبمتوسط حسابي (3) وانحراف معياري (1.414) والذي ينص (يضع القسم شروط لجميع المعلومات المتعلقة بأنشطة العملاء).

وكان المؤشر (y_{12}) بمتوسط حسابي (2.866) وانحراف معياري (1.685) والذي ينص (هنالك مسؤول محدد عن قاعدة بيانات مخاطر العملاء ومعاملاتهم المالية المشبوهة للتبليغ في وقت مبكر قبل تفاقم الخطر)

ثم المتوسط الحسابي للمؤشر(y_8) وهي (2.8) وانحراف معياري (1.656) والذي ينص (يطبق قسم التدقيق الشرعي الداخلي سياسات وممارسات مكافحة غسيل الاموال في مصلحة الرقابة المالية على جميع الفروع التابعة للمصرف في كل من البلد الاصلي وفي مواقع خارج نطاق ذلك البلد)

ويليه المتوسط الحسابي للمؤشر (y_4) بمتوسط حسابي (2.733) وانحراف معياري (0.580) والذي ينص (لدى قسم التدقيق الشرعي اجراءات تدقيق وتحديث المعلومات المتعلقة بمعلومات العميل ذات المخاطر المالية)

وخيرا كان المتوسط الحسابي للمؤشر (Y_{11}) (2.4) وانحراف معياري (1.549) والذي ينص (يقدم المصرف الاسلامي حسابات مستحقة الدفع او أي حسابات اخرى ممكن استخدامها عند حسابات (Nostro,Vostro) وهي نوع من الحسابات المصرفية او المرسلات التي يقسمها المصرف الاخير الى حسابات فرعية كل منها باسم احد عملاء البنك الاجنبي مما يتيح لعملاء البنك الاجنبي الوصول المباشر الى منتجات المؤسسة المالية الاسلامية)

4. الاستنتاجات والتوصيات

4-1 الاستنتاجات

ان الوسط الحسابي لمحور الرقابة الشرعية كانت تتراوح بين (4.793) أي مطبق بشدة وبين (3.379) مطبق نوعاما، اما محور التدقيق الشرعي الداخلي فكانت تتراوح بين (4.333) مطبق بشدة و(2.4) غير مطبق وعليه يمكن ان نستنتج مايلي:-

1) توجد مجموعة مستنديه ودفترية فتسجل وتوثق جميع المعاملات وفق توجيهات المرجعية الشرعية اضافة لوجود قسم تدقيق شرعي داخلي يتمتع بقدر من الاستقلالية والموضوعية لممارسة عمله
2) ان للمصارف الاسلامية مرجعية شرعية تحدد سياسات والصلاحيات والاجراءات للحد من عمليات غسيل الاموال ويتم الالتزام بها من قبل المصرف وحسب المعايير والمتطلبات الصادرة من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية (ايوفي) وكذلك في ضوء الفتاوى وقرارات وتوجيهات الملتقيات الفقهية
3) تحرص المؤسسات المالية على التدريب المستمر للعاملين لخلق مناخ ملائم لتطبيق اجراءات الرقابة الشرعية وكذلك الحرص على الفاصل بين الوظائف المتعارضة مثل وظيفة الفتوى والعمل التنفيذي
4) توجد سياسات موثقة ومطبقة من قبل قسم التدقيق الشرعي الداخلي لمنع المعاملات المشبوهة وكشفها والابلا غ عنها
5) لدى المصرف عدة جهات لمراقبة عمليات غسيل الاموال اضافة للتدقيق الشرعي الداخلي كالمفتشون الحكوميين مثل البنك المركزي العراقي

6) هنالك بعض الضعف في اجراءات تحديد هوية الوكيل ومن يمثله ونوع الوكالة بالنسبة للذين يمارسون اعمالا بالنيابة وكذلك وجود ضعف في انشاء سجل الكتروني لكل عميل جديد توثق به معلومات العميل الخاص به (اعرف عميلك)او الاجراءات الخاصة التي تغطي العلاقات مع الاشخاص المعرضين سياسيا (PEP) واقاربهم

7) عدم وجود موظف ضمن قسم التدقيق الداخلي مسؤول عن اطار مكافحة غسيل الاموال

8) عدم وجود اجراءات تدقيق عن حسابات (Nostro,Vostro) والذي من الممكن ان يشوبه العديد من حالات غسيل الاموال

4-2 التوصيات

1) تدريب اعضاء الهيئة الشرعية وموظفي قسم التدقيق الشرعي الداخلي وتوعيتهم على معرفة تقنيات مكافحة غسيل الاموال والعمليات المشبوهة والمشكوك في شرعيتها من خلال عقد ورش عمل وندوات ودورات تدريبية محليا وعالميا والتواصل مع هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية (ايوفي) لتعزيز اداءها وفق المعايير الصادرة من قبلها

2) التشديد على اجراءات الرصد والمتابعة لعمليات التحويل المصرفي بين المصارف الوسطية عبر استخدام حسابات (Nostro,Vostro) واعتماد تدابير شرعية لمصادرة الاموال غير الشرعية

3) ضرورة حصول رئيس قسم التدقيق الشرعي الداخلي على شهادة المراقب الشرعي المعتمد ,(CSAA) الممنوحة من قبل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية (ايوفي) (AAOIFI)

4) متابعة التزام المصارف الاسلامية بان يكون اعضاء الهيئة الشرعية من المختصين في الفقه الاسلامي واصوله والاقتصاد الاسلامي والمعاملات المالية والمصرفية والاسلامية ، وكذلك من ذوي الخبرة في الامور المصرفية والمالية والقانونية ولديهم الملم بالمتطلبات الشرعية للصيرفة الاسلاميةمن قبل البنك المركزي العراقي .

5) الاسهام الفاعل من قبل هيئات الرقابة الشرعية في جميع المصارف الاسلامية بضرورة التوافق بالفتاوى الصادرة منها وخاصة فيما يتعلق بحالات غسيل الاموال ووضع قواعد واجراءات وضوابط محددة للحد منها وبالتعاون مع البنك المركزي العراق

– المراجع والاحالات:

اولا – الكتب

1-الشيخ , بابكر ,غسيل الاموال اليات المجتمع في التصدي لظاهرة غسيل الاموال ،دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع , عمان ,2003 .

2- الربيعي ,زهير سعد , غسيل الاموال افة العصر وام الجرائم , مكتبة الفلاح , الطبعة الاولى , الكويت , 2005 .

3- الزهراني , عبد الرزاق بن حمود , جرائم غسيل الاموال من وجهة نظر مسؤولي البنوك (دراسة ميدانية) مجلة البحوث الاجنبية , مركز البحوث والدراسات ، كلية الملك فهد الاجنبية ، مجلد 11 , العدد 23 . ذي الحجة 1423

4- عبود ,سالم محمود ,ظاهرة غسيل الاموال المشكلة والاثار المعالجة مع الاشارة الى العراق , دار المرتضى للطباعة والنشر ,بغداد ,2007 .

5- العريان , محمد علي , عمليات غسيل الاموال واليات مكافحتها , دار الجامعة الجديدة للنشر ،الاسكندرية , 2005

6- الفاعوري, اروى فايز وقطيشات,ايناس محمد ,جريمة غسيل الاموال المدلول العام والطبيعة القانونية (دراسة مقارنة) , دار وائل للنشر والتوزيع , الطبعة الاولى , عمان , 2002 .

7- القسوس ,رمزي نجيب , غسيل الاموال جريمة العصر (دراسة مقارنة) ,دار وائل للنشر والتوزيع , الطبعة الاولى , عمان , 2002

8- مصطفى , مناهل والرفيعي,افتخار محمد , دور المصارف لمواجهة الاحتيال المالي و غسيل الاموال و مؤتمر النزاهة ,2008 .

ثانيا –البحوث

1–توفيق, عمر اقبال و عبدالمنعم,اسامة , قياس درجة التزام البنوك الاسلامية العاملة في الاردن بمتطلبات التدقيق الشرعي ,المجلة الاردنية للعلوم التطبيقية , سلسلة العلوم الانسانية ,المجلد السادس عشر , العدد الثاني , 2014 .

2- الجلي, عباس ومرقص,بول , المصارف تدقق وتستعلم وتراقب وهيئة التحقيق ترفع السرية على الحسابات المشبوهة , مجلة الاداري , الجزائر ,2013, المجلد 27 .

3–حماد،حمزة عبد الكريم ، الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية ، ملخص لرسالة ماجستير في الفقه وأصوله –كلية الشريعة – الجامعةالاردنية ,2004.

4–الشاعر ,سمير , اثر التدقيق الشرعي في تعزيز بيئة الحوكمة الشرعية , مؤتمر التدقيق الشرعي الخامس ,شورى للاستشارات الشرعية بالتعاون مع AAOIFI , مملكة البحرين ,2015 .

5- الصيفي , عبد الله علي ,وحوامدةسهيل أحمد , تطوير عمل هيئة التدقيق الشرعي في البنك الاسلامي الاردني , دراسات علوم الشريعة والقانون , المجلد 41 , 2014.

6- صويلح , محمد فخري , مراجعة معيار المراجعة رقم 4 بشان فحص المراجع الخارجي بالالتزام بأحكام و مبادئ الشريعة الإسلامية , مؤتمر التدقيق الشرعي الخامس ,شورى للاستشارات الشرعية بالتعاون مع AAOIFI , مملكة البحرين ,2015

7- عبد . هشام عمر حمودي , نحو تفعيل التدقيق الشرعي الشامل على اعمال المصارف الاسلامية في العراق , مجلة تكريت للعلوم الادارية , المجلد 9 , العدد 29 , 2013

8- عطية , عبد الله , التدقيق الشرعي المبني على المخاطر , مؤتمر التدقيق الشرعي الخامس ,شورى للاستشارات الشرعية بالتعاون مع AAOIFI, مملكة البحرين ,2015 .

9- عطية , عبد الله , مفاهيم الرقابة والتدقيق والمراجعة والالتزام الشرعي بين النظرية والتطبيق , المؤتمر السادس للتدقيق الشرعي على البنوك والمؤسسات المالية الاسلامية , اسطنبول , 2017

10- عمر و الشريقي , دور هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية في دعم و تطوير الصناعة المالية الاسلامية , بحث مقدم الى المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الاسلامية جامعة سطيف 1, الاكاديمية العالمية للبحوث الشرعية ISRA , 2014

11- القاضي,نعيم سلامة ووابوالحاج,ايمن , البنوك وعمليات غسيل الاموال , مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة , العدد 33 ,بغداد 2012

12-مشعل ,عبد الباري بن محمد علي , استراتيجية التدقيق الشرعي الخارجي :المفاهيم والية العمل , المؤتمر الرابع للهيئات الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية ,هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية بمملكة البحرين , 2004.

ثالثا الانترنيت

1- الشيخلي ,عبد القادر , الرقابة المصرفية على عمليات غسيل الاموال ,بحث منشور على موقع الدليل الالكتروني للقانون العربي www.Arablow.info

- قنطقجي , سامر مظهر , رئيس الجامعة الاسكندنافية , التدقيق الشرعي والمحاسبي في المؤسسات المالية الاسلامية , سطيف الجزائر, 2010؛

www.kantakji.com

رابعا –الاصدارات

1- البنك المركزي العراقي , ضوابط هيئة الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي الداخلي والامتثال الشرعي في المصارف الاسلامية , 2018

خامسا– المصادر الاجنبية :

1-Azam, Hasnah, azamabdelhakeem Khalid, Haron, The role of shariah supervisory board on internal shariah audit effectiveness: evidence from bahrain, Academy of Accounting and Financial Studies Journal Volume 22, Issue 5, 2018

2-Masciandaro, A, "Money laundry !The economic of regulation ",European journal of law and economic, 1999 , vol. 7 . No. 13.

3- Masciandaro, A, and portolano , A ," It takes two to tango , international financial regulation and offshore centers " journal of money laundering control,2003, vol. 6, No. 4

4- State of shari'a governance in islamic finance, global islamic finance report, 2017